رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العلامة ابن جبرين

حكم مؤخر الصداق

عبدالله بن جبرين

فضيلة الشيخ هذا سؤال آآ يقول قرأت في صحيح الترغيب والترهيب حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما معنى ايما رجل تزوج امرأة على صداق فخدعها ولم يؤده اليها فمات فهو زان - 00:00:00

فهل مؤخر الصداق هو دين على الزوج لزوجته يجب عليه اداؤه آآ لها حال حياته وحياتها؟ ام عند الطلاق فقط كما هو معروف لدينا في بلدنا من احد البلدان الشقيقة - 00:00:15

مؤخر الصداق اعملونه ببعض البلاد ويا كورونا لا يلزم الزوج الا عند الطلاق اذا طلقها كذلك بعد موته لا تأخذه من تركته ويعتبره دينا وليس له آآ وقت محددا يلزم الا بعد الفراق - 00:00:28

هكذا ذكر العلماء انها اذا تركت صداقة عند زوجها وقالت انه مؤخر فلا يلزمه اذا رأى حاجتها يا حاجة يا عائلة وطلبت منه وهو قادر فانه يعطيها. وذلك لانها دخلت - 00:00:58

هذا انا لها صداق حار ولا صداق مؤجل فاذا كان كذلك فانها تستيقظ متقدمة والمتأخرة نعم - 00:01:26